

الاصحاح الثاني في بستره وبتحقيقها متعمدة في اهل الشرق ويوجد في الغرب عمل اي بونعم
 على كتابه اي معتضدا على كتاب الحكم او على من الكتاب وما قيل ولما ان تقول اي في كتابه
 يا ابا قولته على كتابه فانما لا ينبغي ان يقول على كتابه بكونه غير موجود في كتابه
 متعلق بعمل الابتلاء مع انه لا يستعمل التذوق في القراءة وغيره ان ثم قول مستحبا للبراء
 حال من حال عمل المذلة الا انما في الكتاب فلا في استخراجها الصريح على اي متدبرها عليه
 والفرق بين الاستدراج والاستدراك ان الاستدراج بالفتح من استخراجها بالفتح والاستدراك
 فالتعبير هنا بالمستخرج اولى من الاستدراك وقيل الظرف هنا زاد بونعم على كتابه الحكم اشياء
 واستدراك عليه ما فاته ويكون قوله مستحبا على بناء المفعول محمول على كتابه متعلق
 بقوله مستحبا وتفسيره محتمل الاستدراج بالاصطلاح غير لازم للمقام مع ما روي ما يتقبله يقال
 كتيبت فلان مستحبا على الصريح اي معتضدا على ما في ذلك من الاشياء كثيرة للتعقب على ذلك
 جاعل من ان المعترض ولو في ائنه ثم جاء اي بهرمة بونعم اي بعد القاضي والحكيم واي بونعم
 المتعديين الخليلية في رواة المتأخرين او آخر المتقدمين وهو صاحب النهل بوبكر البغدادي
 يجوز اهل الدليلين وانما هو اجماع الاول والاهل الثاني وعكس وهو الاصح لم يروي عن
 الشاطبي فصنف في قباين الرواية في اصولها وقواعدها الكلية المشتملة على المسائل
 الجزئية كما في اياها وفيها ستمها الكفاية وقها ائنه الرواية كما اشار اليه في اديها وصنف
 في اديها في الرواية اديها كما في اياها فلا كما في اياها مع الا بالشيخ في اديها
 والشايع اعنى العمل واتعمد السبع او قلم الشيخ لتعظيمه ولا يمنع من الجمع وقوله ان
 من فوهه الحديث وهو مستوفى فقا تقريبا على ما ذكره في النسخة في الترتيب الا وقد صنف
 استثناء من اعم الاجل والقلعة بغير التذوق او النسخ والعدم اي لا يوجد من فوهه الحديث

بوصف

بوصف من الاوصاف الاهاكونه متصفا بهذه الصفة اي ان صنف فيه اي في ذلك الفن كتابا
 مفردا كما لاستدراجك والسخرجات والموتكف كما للخطيب كما قال اي حقه كما حافظا بوبكر
 بن لفظه بضم النون وسكن القاف بعدها طامهلة وانا اثبت اسم جاري رقت جنة اتم به
 عرفها على من انصف منها الاضا في نيفه عيال عيال الرجل بكسر العين من يعول ذلك الرجل
 اي يقوته وينفق عليه والمخ عيال المصطرون على كفته يا خذوه من انصبا وهذا لغير
 قوله الشا في الملقو لهم عيال في حنيفة في الفقه وبما انه كما ان الشا في سبع رجلا يقع وبال
 حنيفة فوعاه وقال اي هذا النسخ في جيلهم جميع الناس ثلثة ارباع الفقه وهو لا يستعمل
 الربع قال وكيف ذلك قال الفقه وقال وجواب وهو الذي تفرق بوضع الاستسالة فسلم نصف
 العلم ثم اجماع لكل وضوم لا يقولون انما خطا في الكل فاذا جعل ما وافقوا فيه متابلا
 لما خلفا فيه سلم ثلثة ارباع العلم وبقي الربع متراكبا بين الناس في هذا تبين الفرق بين
 المعيلين والعيالين ولهذا قد يقوله بعد الخطيب ثم اشار بقوله على كفته لا كلامه ان الخضر
 للمتقدمين وانما زاد عليه اهد من الشا في ثم جاء اي بونعم بعض من تأخر عن الخطيب
 اي من الحديث فانه من هذا العلم اي علم اصول الحديث ومن هذا العلم المذكور في كتي
 للخطيب نصيب يحفظ عظيم بغير فهمه والبنا زيادة في جمع القاضي عياض اي بعض من تأخر
 لحظ الا وقرنا بالطينا اي موجزا نظريا ستمها الاملاج بكسر الهمزة من مع البرق فتمت المص
 وكان في اشارة كاللغة الاملاجات وابو حفص المياحي بنع الميم قبل التحيته وكسر
 النون والميم بلدة من اذربيجان مسيرة يومين من بغداد وهو من قبيل ادي جميع
 جزء اي رسالة مختصر اسماء اي ذلك لجزء ما لا يسع اي المنى الذي لا يطبق للحرف
 جعله في نسخة بنصب الحرف ورفع جملة اي ما لا ينبغي الحرف جملة واما ذلك

وهو الصواب علم ان الخطيب اي من الاصول التي هي في الخطيب اي من